|  |  |
| --- | --- |
| **EP** | **الأمم المتحدة** |
| **IPBES**/2/14 |  |
| Distr.: General10 September 2013ArabicOriginal: English | **برنامج الأمم المتحدة للبيئة** | #UNLOGO |

|  |
| --- |
| **الاجتماع العام للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية****الدورة الثانية**أنطاليا، تركيا، 9 - 14 كانون الأول/ديسمبر 2013البند 7 (ج) من جدول الأعمال المؤقت[[1]](#footnote-1)\***الاتصالات وإشراك أصحاب المصلحة: توجيهات بشأن الشراكات الاستراتيجية** |

**توجيهات بشأن إقامة الشراكات الاستراتيجية**

**مذكرة من الأمانة**

**أولا ً - مقدمة**

1 - طلب الاجتماع العام للمنبر الحكومي الدولي المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية إلى المكتب، في مقرره 1/2، أن يعدّ، بالتشاور مع فريق الخبراء المتعدد التخصصات، وبدعم من الأمانة، توجيهات بشأن إقامة شراكات استراتيجية تركّز على توفير الدعم لتنفيذ برنامج العمل، مع فئات مختلفة من الشركاء، من بينهم الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، والمنظمات الأكاديمية والعلمية، والمنظمات المكونة لمنظومة الأمم المتحدة.

2 - ويتماشى هذا الطلب والمبدأ الأول من المبادئ التشغيلية الواردة في وظائف المنبر ومبادئه التشغيلية وترتيباته المؤسسية. وينص هذا المبدأ على أن يتعاون المنبر، عند الاضطلاع بعمله، مع المبادرات القائمة المتعلقة بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، ومنها الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، وهيئات الأمم المتحدة، وشبكات العلماء وأصحاب المعارف، لردم الثغرات والبناء على أساس العمل المنجز وتفادي الازدواجية في آن معاً([[2]](#footnote-2)).

3 - وقد أشير خلال الاجتماعات التي أفضت إلى إنشاء المنبر، وأثناء الدورة الأولى للمنبر، إلى الطائفة الواسعة من المنظمات التي يتعلق عملها بالمنبر، وشاركت الكثير من تلك المنظمات في هذه الاجتماعات. ووفرت العديد من الوثائق الإعلامية المعدة للدورة أمثلة مفيدة للمنظمات التي يمكن التعاون معها، وحددت السبل الممكنة للتفاعل معها. وتشمل هذه الوثائق الإعلامية تحليل الثغرات([[3]](#footnote-3)) ومختلف الوثائق الإعلامية المتعلقة ببرنامج العمل([[4]](#footnote-4)). وبالإضافة إلى تلك الوثائق، خصصت وثيقتان للبناء على أساس العمل الذي أنجزته المؤسسات القائمة([[5]](#footnote-5)).

4 - وسعياً لكفالة إنجاز برنامج عمل المنبر، قد يكون من الضروري أن يضع المنبر ترتيبات رسمية لإقامة شراكات مع عدد من تلك المؤسسات القائمة. ويمكن لترتيبات الشراكة هذه أن تكون ترتيبات استراتيجية توفر دعماً ملموساً لإنجاز برنامج عمل المنبر. وينبغي اعتبار الشراكات الاستراتيجية حالة خاصة تكتسي فيها علاقة يتم تحديدها بعناية وإقرارها رسمياً أهمية خاصة لكفالة إنجاز برنامج عمل المنبر على نحو كفؤ وفعال.

5 - وينبغي استخدام مشروع التوجيهات هذا بشأن إقامة الشراكات الاستراتيجية بالاقتران مع استراتيجية إشراك أصحاب المصلحة. وما من شك في أنه سيكون من الممكن استخدام طائفة واسعة من الآليات لإشراك أصحاب المصلحة، وأن هذه الآليات قد تشمل الشراكات الاستراتيجية.

6 - وقد طلب الاجتماع العام إلى الأمانة أيضاً أن تجري عملية تشاورية بشأن التوجيهات لإقامة الشراكات الاستراتيجية، تحظى بدعاية واسعة النطاق ويشارك فيها الأعضاء والمراقبون وأصحاب المصلحة، وأن تعرضها على الاجتماع العام في دورته الثانية لكي ينظر فيها. وقد أتيحت الوثيقة للاستعراض في الفترة من 17 حزيران/يونيه إلى 28 تموز/يوليه 2013، وقامت الأمانة بتنقيحها تبعاً لذلك بحيث تأخذ في الاعتبار التعليقات الواردة.

7 - وينبغي النظر في مشروع التوجيهات بشأن إقامة الشركات الاستراتيجية في سياق مشروع استراتيجية الاتصالات والتوعية (IPBES/2/12) ومشروع استراتيجية إشراك أصحاب المصلحة (IPBES/2/13).

**ثانياً - الغرض من الشراكات الاستراتيجية في سياق الدعم لبرنامج عمل المنبر**

8 - يتمثل الغرض الأساسي لأي شراكة استراتيجية في دعم تنفيذ برنامج عمل المنبر من خلال واحد أو أكثر من السبل التالية، مع الاعتراف بإمكانية تطبيق هذه السبل بصورة مختلفة وفقاً لمجال العمل أو وظائف المنبر. وقد تشمل هذه السبل ما يلي:

(أ) *زيادة الاتساق بين الأنشطة*: قد يساعد التنسيق مع المؤسسات القائمة في تحقيق الاتساق بين مختلف الأنشطة الجارية ذات الصلة بإنجاز برنامج عمل المنبر، بهدف ردم الثغرات والاستناد إلى العمل الذي تنجزه تلك المؤسسات، وتفادي الازدواجية في الوقت نفسه. وقد يشمل ذلك مثلاً تنسيق أنشطة بناء القدرات ذات الصلة. وبالعمل إلى جانب المؤسسات التي تضطلع بأنشطة في مجالات تتعلق ببرنامج عمل المنبر، ستتاح للمنبر فرصة ثمينة لإضافة القيمة إلى عمله الجاري وتفادي الازدواجية فيه؛

(ب) *تقديم الدعم المباشر*: هناك مجموعة من الأنشطة التي يمكن للمنبر أن يوافق على توفيرها أو أن يكلف منظمات أخرى بتقديمها كجزء من الترتيبات المؤسسية لدعم إنجاز برنامج العمل. وقد تشمل هذه الأنشطة، على سبيل المثال، وظيفة لتقديم الدعم التقني، وتوفير معارف وخبرات محددة، وتنسيق مجالات العمل التي تتمتع فيها المنظمة بخبرة خاصة، وتوفير الدعم الإداري، والاضطلاع بوظائف التوعية والاتصال، وزيادة فرص الحصول على البيانات ووسائل التحليل، وتشجيع بناء القدرات وتحفيزها؛

(ج) *بناء العلاقات وإدارتها*: يمكن لكفالة التقاسم الفعال للمعارف، وبناء قاعدة للتفاهم المتبادل، أن تؤدي دوراً هاماً في قيام علاقات عمل جيدة بين المنبر وسائر العمليات الحكومية الدولية على نحو خاص، ومع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المتعلقة بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية على نحو مؤكد. وقد يشمل ذلك التعاون في بناء قدرة أعضاء المنبر على المشاركة مشاركة كاملة وفعالة في أنشطة المنبر؛

(د) *تيسير إشراك أصحاب المصلحة*: ثمة اعتراف سائد بضرورة أن يتفاعل المنبر مع طائفة واسعة من أصحاب المصلحة، وهو أمر تتناوله استراتيجية إشراك أصحاب المصلحة. وفيما يتعلق ببرنامج العمل، يكتسي إشراك العلماء وأصحاب المعرفة أهمية خاصة، كما أن الشراكات الاستراتيجية مع المنظمات التي يمكنها المساعدة في تيسير إشراك أصحاب المصلحة وتشجيعه قد تشكل عاملاً مساعداً.

9 - وقد يكون لمثل تلك الشراكات الاستراتيجية أهميتها على الصعيد العالمي، لكنها قد تحقق أيضاً هدفاً مفيداً يتمثل في توفير الدعم لإنجاز برنامج عمل المنبر في مناطق محددة، بغرض زيادة التعاون وزيادة فرص الحصول على البيانات والمعلومات والمعارف. وقد تختلف الاحتياجات في هذا المجال من منطقة إلى أخرى.

10 - ومن المهم الاعتراف بأن الشراكات الاستراتيجية غير ضرورية لكل نشاط قد يضطلع به المنبر بمشاركة منظمات أخرى أو أفراد. ويشار على الأخص إلى أن الإجراءات التالية قد تكون كافية، ويمكن الاضطلاع بها في كثير من الحالات دون وضع ترتيبات شراكة ذات صبغة رسمية:

(أ) *التواصل والاتصال*: بالنظر إلى عدد المنظمات العاملة في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، لا بد للمنبر من الإعلام بصورة فعالة عنما يقوم به من عمل (من خلال مجموعة من الآليات تشمل نقاط اتصال وطنية) بغرض تحديد الفرص المحتملة للمشاركة، وأن يتواصل مع المنظمات ذات العلاقة المعروفة بما لها من مصالح ذات صلة في هذا المجال؛

(ب) *الاعتراف بمنتجات وعمل الجهات الأخرى كمساهمات في المنبر*: تضطلع بعض المنظمات فعلاً بأنشطة ذات صلة مباشرة بالمنبر يمكن قبولها أو اعتمادها فوراً كمساهمات في المنبر. ويمكن النظر في سبل لتحديد هذه الأنشطة والمنتجات والاعتراف بها على النحو الملائم. ولا بد من التعامل مع هذا الأمر من خلال عملية مفتوحة وشفافة، ولا بد من تناوله في النظام الداخلي؛

(ج) *تشجيع التعاون والتنسيق*: يمكن للمنبر أن ينفث الزخم اللازم لزيادة التعاون بين المنظمات العاملة في مجالات مماثلة، كي تجتمع وتقدم معاً خدمة أو منتجاً يلبي احتياجات المنبر؛

(د) *اعتماد مقررات تعترف وتدعم عمل الجهات الأخرى في المجالات ذات الصلة:* قد ينمكن المنبر، بوصفه هيئة حكومية دولية، من اعتماد مقررات تعترف باللمنظمات القائمة والأنشطة الجارية وتوفر لها الدعم على نحو يمكن تلك المنظمات والأنشطة من الارتقاء بفعاليتها، ويتم ذلك مثلاً عن طريق زيادة فرص الحصول على الخبرات أو التمويل. وقد يستدعي ذلك وضع معايير تكفل الشفافية والتوازن؛

(ه) *المساعدة في تحديد أولويات الجهات الأخرى ومحاولة التأثير عليها*: من المرجح أن تؤخذ الأولويات التي حددها المنبر في الاعتبار عند قيام الكثير من المنظمات والشبكات والبرامج والعمليات ذات الصلة بالمنبر عمليات التخطيط وتحديد الأولويات لدى؛

(و) *المساعدة في تحديد ممارسات العمل واحتمال التأثير عليها*: إن الترويج لاستخدام المنهجيات والأطر والأدوات الموحدة، وإتاحة الحصول على معلومات عن الدروس المستخلصة، سيدعم ممارسات العمل في مجموعة من المنظمات. وسيتيح هذا الأمر زيادة المواءمة بين النهج المتبعة بما يمكّن المنظمات التي تنتهج سبلاً مماثلة في تنفيذ عملها من تقاسم البيانات والمعلومات والتجارب المستقاة من هذا العمل بسهولة.

**ثالثاً - فئات الشراكات الاستراتيجية المحتملة**

11 - هناك فئتان من المنظمات المعترف بها كجزء من المنبر، والتي أشير إليها صراحة في القرار المتعلق بإنشاء المنبر([[6]](#footnote-6)) وفي مقررات الاجتماع العام. وقد يرغب المنبر في إقامة شراكات استراتيجية مع المؤسسات المصنفة في هاتين الفئتين بغية تشجيع ودعم إنجاز برنامج العمل، والمحافظة على استقلال المنبر في الوقت نفسه. وهاتان الفئتان هما:

(أ) *منظومة الأمم المتحدة*: طلب الاجتماع العام للمنبر إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، أن ينشئوا رابطة مؤسسية مع المنبر من خلال اتفاق شراكة تعاونية لعمل المنبر وأمانته (المقرر 1/4). وتحتل المنظمات الأربع مركزاً يمكّنها من توفير الدعم لتنفيذ برنامج عمل المنبر بالاستناد إلى مجالات خبرة واختصاص كل منها؛

(ب) *الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف*: قد يكون من الكافي أن تعتمد العلاقة بين المنبر وخدمات التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية التابعة للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف على عملية تقديم الطلبات إلى المنبر، وعلى الاتصال الوثيق مع رؤساء الهيئات العلمية الاستشارية التابعة للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي تشارك في فريق الخبراء المتعدد التخصصات بصفة مراقب. لكن الشراكات الاستراتيجية قد تشكل نهجاً مناسباً فيما يتعلق بتوضيح وتكريس الأهداف المتوخاة من العلاقة، وإضفاء طابع رسمي على إشراك رؤساء تلك الهيئات العلمية الاستشارية (وأماناتها ربما).

12 - وثمة مجموعة من المؤسسات والعمليات الأخرى التي قد يرغب المنبر في إقامة شراكات استراتيجية معها بغية تشجيع ودعم إنجاز برنامج العمل، ومن بينها:

(أ) *العمليات الأخرى ذات الصلة بوظائف المنبر*: قد يكون من المفيد البحث عن فرص للتعاون بين المنبر والعمليات العالمية والإقليمية والموضوعية الأخرى ذات الصلة ببرنامج عمله (ومن ذلك التقييمات الأخرى)، بغية كفالة المواءمة وبناء علاقات التآزر. وقد يكون من الضروري أيضاً أن يتم الاتفاق على حدود معينة لتفادي ازدواجية الجهود والثغرات غير اللازمة. فعلى سبيل المثال، إذا شارك أحد التقييمات في إجراء تقييم آخر، فقد يكون من الضروري إبرام اتفاق متبادل بين الهيئتين المسؤولتين عن قيادة عملية التقييم، فيما يتعلق التوقيت والعملية المتبعة، مما سيكفل إتباع الإجراءات الملائمة وتطبيق المبادئ التشغيلية، وربما يحتاج الأمر إلى الاتفاق أيضاً على الإطار المفاهيمي والمنهجية؛

(ب) *المنظمات والشبكات العاملة في مجال إشراك أصحاب المصلحة*: يمكن لعدد من المنظمات والشبكات أن تدعم المنبر في سعيه إلى التواصل مع بعض مجموعات أصحاب المصلحة بسبل تكفل توفير الدعم لتنفيذ برنامج العمل، وتساعد في إنجاز أهداف الاستراتيجية المتعلقة بإشراك أصحاب المصلحة. ويمكن للشراكات الاستراتيجية مع منظمة أو شبكة أو عدد من المنظمات والشراكات أن تساهم في تحديد أدوارها ومسؤولياتها على نحو أوضح، فيما يتعلق بتشجيع إشراك أصحاب المصلحة وتيسيره، وستساعد بالتالي في تنفيذ الاستراتيجية المتعلقة بإشراك أصحاب المصلحة؛

(ج) *المؤسسات التي تتمتع بخبرات ذات صلة*: قد يكون من الضروري إشراك المنظمات والبرامج والشبكات التي تتمتع بخبرة ذات صلة بأجزاء محددة من برنامج العمل، لا سيما المنظمات الأكاديمية والعلمية، وذلك في إطار الترتيبات المؤسسية الرامية إلى كفالة إنجاز النواتج الأساسية. ويمكن التوصل إلى ذلك من خلال ترتيبات الشراكة. وقد يرغب المنبر أيضاً في أن يقيم شراكات تكفل الحصول على الخبرات ذات الصلة؛

(د) *المؤسسات التي تتولى إدارة وتوفير الحصول على البيانات والمعلومات والمعارف*: من المرجح أن تلجأ مجموعة من أنشطة المنبر إلى استخدام مجموعات محددة من البيانات أو المؤشرات أو المقاييس المشتقة من تلك البيانات. ويضاف إلى ذلك أنه قد تم تحديد الحاجة إلى تحسين الحصول على البيانات والمعلومات والمعارف القائمة باعتبارها حاجة رئيسية من حاجات بناء القدرات. وتشمل مجموعة المؤسسات هذه برامج المراقبة والرصد الطويلة الأجل والمؤسسات التي توفر وصولاً عاماً إلى المنشورات العلمية. وقد تساعد الشراكات الاستراتيجية في تأمين الحصول على البيانات والمعلومات والمعارف في الأجل الطويل، والحصول على التقنيات التحليلية وتقنيات وضع النماذج أيضاً.

13 - وفيما يتعلق بهذه الفئات، قد ترتبط الشراكات الاستراتيجية بالأنشطة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي بدلاً من الصعيد العالمي. وقد تكتسي الشراكات الاستراتيجية مع المؤسسات العاملة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي أهمية خاصة لزيادة المشاركة في إنجاز برنامج عمل المنبر في جميع المناطق، والاضطلاع بالوظائف الأربعة للمنبر. بيد أن من الضروري أن يتم بحث هذا الأمر في ضوء الأولويات والموارد المتاحة وأي ترتيبات إقليمية مستقبلية تتعلق بالحوكمة.

**رابعاً - الاعتبارات الرئيسية الواجب مراعاتها عند إقامة الشراكات الاستراتيجية**

14 - ينبغي النظر بتأنٍّ في ملاءمة وضرورة إقامة الشراكات الاستراتيجية لكل حالة على حدة. وبما أن المنبر هيئة جديدة ومتغيرة، فهناك الكثير من المنظمات التي قد ترغب في تكوين شراكات معه لضمان اضطلاعها بدور محدد في المستقبل. وبالتالي ينبغي للمنبر أن يتوخى الحذر في النهج الذي يتبعه لإقامة الشراكات، وأن ينظر بتأن شديد في قيمة هذه الشراكات وتبعاتها.

15 - وأخذاً في الاعتبار للفقرات السابقة، تشمل المعايير التي يمكن استخدامها في تحديد ملاءمة وضرورة الشراكة الاستراتيجية ما يلي:

(أ) ضرورة اللجوء إلى نهج الشراكة الرسمية بدلاً من استخدام إحدى الآليات المتاحة التي تم تحديدها (في الفقرة 10)؛

(ب) أهمية الشراكة المحتملة لإنجاز برنامج العمل الذي اتفق عليه الاجتماع العام، بما في ذلك النظر في أي أولويات اتفق عليها الاجتماع العام؛

(ج) الفرصة التي تتيحها الشراكة لإنجاز أنشطة برنامج عمل المنبر على نحو أكثر فعالية وكفاءة واقتصاداً وأكثر أخلاقية؛

(د) خبرة وقدرات الشريك الاستراتيجي المحتمل في المجالات ذات الصلة بالمنبر، واستعداده للتعاون في إنجاز برنامج عمل المنبر؛

(ه) تحقيق توازن إقليمي أو موضوعي أكثر ملاءمة فيما يتعلق بإنجاز برنامج عمل المنبر.

16 - وبافتراض أن الشراكة الاستراتيجية ضرورية وملائمة، سيكون من الضروري النظر في الأدوار والمسؤوليات المحتملة لمختلف الشركاء، وفي أي نواتج واختصاصات محددة، وفي الأطر الزمنية اللازمة. وفي هذا الصدد، يمكن للشراكة أن تشمل مجموعة ضيقة من الأنشطة أو أن تكون واسعة النطاق، وقد تكون محدودة المدة أو مفتوحة (مع الإشارة إلى ضرورة إجراء استعراضات منتظمة وفقاً للوارد في الفقرة 20).

17 - وتوضع أي ترتيبات للشراكة بالتماشي مع قواعد وسياسات الشراكة المتبعة لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، باعتباره المؤسسة القائمة على إدارة أمانة المنبر، مما سيكفل معالجة المسائل القانونية والأخلاقية والمالية العامة معالجة تامة.

18 - وعند إقامة شراكات استراتيجية، يولى الاعتبار للقضايا التي تعالج عادة في إطار عقود بين المنظمات، والتي قد يكون عدد منها قد أدرج بالفعل في سياسات وإجراءات المنبر. وسيكون من الضروري النظر في معظم هذه القضايا بغض النظر عن وجود ترتيب تعاقدي أم لا، وبغض النظر عن وجود اتفاق كتابي أم لا. وتشمل هذه القضايا ما يلي:

(أ) الغرض والهدف؛

(ب) التزامات كل طرف؛

(ج) تضارب المصالح؛

(د) المسؤولية؛

(ه) حقوق الملكية الفكرية؛

(و) السرية؛

(ز) التمثيل واستخدام الشعارات؛

(ح) التعديل؛

(ط) الدخول حيز النفاذ؛

(ي) الإنهاء؛

(ك) تسوية المنازعات.

19 - وأخيراً، ينبغي النظر في كفالة أن تُراعى إجراءات المنبر ومبادئه التشغيلية مراعاة تامة عند إقامة الشراكات الاستراتيجية، لا سيما كفالة تطبيق تلك المبادئ التشغيلية على النحو الملائم سواء فيما يتعلق باختيار الشراكات أو طريقة تنفيذ تلك الشراكات. ويشار على وجه التحديد إلى الحاجة لما يلي:

(أ) الشفافية والمساءلة عند تقرير الشراكات والدخول فيها، بحيث تكون أسباب الشراكة معروفة، ويكون من الواضح ما ستعود به من فائدة على كل طرف؛

(ب) تطبيق الشركاء لجميع إجراءات المنبر ومبادئه التشغيلية ذات الصلة، لكي لا تصبح الشراكة آلية لتفادي التقيد بالنهج المتفق عليها؛

(ج) إجراء مراقبة للنوعية وتطبيق ضمان للنوعية على جميع العمليات والمخرجات من خلال التنفيذ والرصد باستخدام الآليات الملائمة؛

(د) المساواة في التعاون مع المنبر في جميع المناطق وعلى صعيد وظائف المنبر أو بين مجموعة أصحاب المصلحة على اختلافهم؛

(ه) الخطوات المتخذة لكفالة ألا تؤدي إقامة شراكة استراتيجية مع منظمة ما إلى الحد من مشاركة المنظمات أو أصحاب المصلحة الآخرين.

20 - وسعياً لكفالة الحصول على ثقة الجمهور والحفاظ عليها، ينبغي أن تخضع الشراكات لاستعراض منتظم تضطلع به الأمانة، وفريق الخبراء المتعدد التخصصات، والمكتب، والاجتماع العام، بغية التأكد من أنها لا تزال تؤدي الغرض المتوخى منها، والتحقق من أنها لا تزال ذات أهمية فيما يتعلق بإنجاز برنامج عمل المنبر. وينبغي لأي من ترتيبات الشراكة، بما في ذلك التخصصات، أن تتيح إجراء تلك الاستعراضات والتعديلات على نحو دوري.

**خامساً - آليات إقامة الشراكات الاستراتيجية**

21 - يمكن الدخول في شراكات استراتيجية تحت سلطة المنبر وباتباع التوجيهات الواردة في هذه المذكرة، لكن من الضروري إنشاء آليات لإقامة الشراكات الاستراتيجية في الموعد الملائم، على نحو يتيح إنجاز برنامج العمل بصورة كفؤة. وبالتالي يُوصى باتباع العملية التالية:

(أ) تقوم الأمانة، بالتشاور مع فريق الخبراء المتعدد التخصصات، بتحديد الشراكات الاستراتيجية اللازمة لدعم تنفيذ برنامج العمل، تقترحها على المكتب، مع الإشارة إلى ما يلي:

’1‘ استقاء المشورة من الأعضاء في المناطق حينما يكون الغرض من الشراكات الاستراتيجية هو دعم العمل على المستوى الإقليمي؛

’2‘ حينما يتعذر تحديد الشريك الاستراتيجي الأكثر ملائمة، قد يستدعي الأمر توجيه دعوة لتقديم العروض من خلال عملية مفتوحة وشفافة؛

(ب) يأذن المكتب للأمانة بإقامة علاقة باسم المنبر، ويحدد شكل هذه العلاقة؛

(ج) تضع الأمانة ترتيبات الشراكة، وتشرف فيما بعد على أي أنشطة مشتركة بالتشاور مع فريق الخبراء المتعدد التخصصات؛

(د) تقدم الأمانة إلى كل دورة من دورات الاجتماع العام تقارير عن ترتيبات الشراكة التي أقامتها، والفوائد المتوخاة منها، والفوائد التي عادت منها على المنبر.

22 - وقد يختلف شكل الشراكات الاستراتيجية اختلافاً كبيراً، فعلى سبيل المثال يمكن الإعراب عن نية التعاون من خلال رسالة اتفاق أو مذكرة تفاهم يمكن استخدامها لتحديد التحالفات الاستراتيجية، والاتفاق على مجالات المصلحة المشتركة، والاتفاق على التعاون فيما يتعلق بتنفيذ المشاريع والبرامج، وتقاسم المسؤوليات عن البرامج المشتركة (مع الاعتراف بوجود تكاليف ومنافع محتملة للطرفين). وهي في جوهرها أطر تستخدمها أطراف الاتفاق لتأكيد وجود تفاهم مشترك فيما بينها.

23 - وسعياً لتفعيل هذه الترتيبات، تصاغ وثيقة مشروع تتخذ شكلاً محدداً، أو برنامج عمل متفق عليه، ويمكن لهذه الوثائق أن تفسر كيفية تحقيق التعاون. وتتضمن هذه الوثائق تعريفاً أكثر تفصيلاً للأنشطة والبرامج الزمنية والنواتج، ومن المرجح أن تتضمن أيضاً خططاً للتنفيذ، وربما تتضمن ميزانيات أيضاً. وقد تشمل هذه الوثائق التفصيلية فترة الاتفاق بأكملها، أو قد يتم تحديثها على نحو دوري طوال فترة نفاذ الاتفاقات.

24 - وينبغي ألا تتضمن رسائل الاتفاق ومذاكرات التفاهم أي إشارة إلى تبادل للأموال، ويُفترض أن الكيانات القانونية المعنية ستوفر الموارد اللازمة لأنشطتها الخاصة (التي قد تكون أنشطة كانت عازمة على تنفيذها بأي حال من الأحوال). بيد أن من الممكن استخدام الاتفاقات كوسيلة للمساعدة على إيجاد تمويل إضافي من جهات أخرى، وينبغي النظر في هذا الجانب عند صياغتها.

25 - وقد تكون هناك حالات تتطلب صياغة الاتفاق القانوني في شكل عقد، بما يكفل تقديم منتج أو خدمة ضرورية لتنفيذ برنامج العمل على نحو كفوء في الموعد المحدد لها. وقد يختلف شكل العقد باختلاف نوع المنظمة والعلاقة المؤسسية بين المنبر أو برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة المعنية.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. \* IPBES/2/1. [↑](#footnote-ref-1)
2. () UNEP/IPBES.MI/2/9. [↑](#footnote-ref-2)
3. () تحليل الثغرات بهدف تيسير المناقشات بشأن كيفية تحسين الصلة بين العلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (UNEP/IPBES/2/INF/1). [↑](#footnote-ref-3)
4. (( UNEP/IPBES.MI/1/INF/3/Add.1 و UNEP/IPBES.MI/1/INF/4/Add.1وUNEP/IPBES.MI/1/INF/5/Add.1 وUNEP/IPBES.MI/1/INF/6/Add.1. [↑](#footnote-ref-4)
5. (( UNEP/IPBES.MI/2/INF/15 وUNEP/IPBES/3/INF/11. [↑](#footnote-ref-5)
6. (( UNEP/IPBES.MI/2/9، المرفق الأول. [↑](#footnote-ref-6)